قالوا المراد ما اشركنا ولا اباؤنا بمشيته تعالى ولو شاء عدم اشراكنا ما اشركنا
وقوله تعالى كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقوله تعالى وما الله يريد ظلما
للعباد ومن جانب اهل السنة ايات ادل على المقصود منها كقوله تعالى ولو
شاء الله لجمعهم على الهدى ان لو يشاء الله لهدى الناس جميعا فلو شاء لهداكم اجمعين
انما يريد الله ليعذبهم بها في الحيوة الدنيا وتزهق انفسهم وهم كافرون فموتهم على الكفر
مراد الله تعالى **قوله** وللعباد افعال اختيارية الخ الضابط لمذاهب الناس في
مسئلة فعل العبد الاختياري ان المؤثر فيه اما قدرة الله سبحانه وحدها
مع نفي قدرة العبد وهو مذهب الجبرية او مع اثباتها ونفي تاثيرها في ايجاده
وهو مذهب الاشعري واما قدرة العبد فقط بلا ايجاب واضطرار وهو مذهب
المعتزلة او على سبيل الايجاب وامتناع التخلف وهو مذهب الفلاسفة ويروى
عن امام الحرمين والمعتمد عنه ما صرح به في الارشاد ونصره وهو مذهب
الاشعري واما مجموع القدرتين على ان تتعلقا باصل الفعل وهو مذهب الاستاذ
فانه جوز اجتماع موثرين على اثر واحد او على ان تتعلق قدرة الله تعالى باصل الفعل
وقدرة العبد بوصفه بان يجعله موصوفا بمثل كونه طاعة او معصية كما في
لطم اليتيم تاديبا او ايذا وهو مذهب القاضي وكلام منقحها ابن الهمام في المسايرة
يميل اليه والمقصود من عبارة المتن ان للعبد فعلا ينسب اليه باختياره وقدرته
سوا كانت جزء المؤثر كما هو مذهب الاستاذ او كانت مقارنة للفعل لا مؤثرة
فيه كما هو مذهب الاشعري تنبيه هذه المذاهب تجري في جميع افعال
الحيوانات لا انه لما كان بعض الادلة لا تجري في افعال غير المكلفين خصوا
العباد بالذكر **قوله** الجبرية هو بسكون الموحدة نسبة الى الجبر اي القهر والاضطرار
وقد تحرك لمزاوجة القدرية **قوله** لما صح تكليفه اي بالاوامر والنواهي اذ لا
معنى لطلب ما لا يكون فعلا للمامور ولا داخلا تحت قدرته كطلب المشي على
الارض والصعود في الهواء من الجماد **قوله** ولا ترتب اي ولما صح ترتب استحقاق

الثواب

الثواب والعقاب يرد عليه ما مر من ان كلا من الثواب والعقاب فعل الله
تعالى في خالص حقه تترتب على سبب كسائر العاديات المترتبة على اسبابها
بطريق العادة من غير لزوم عقلي ولجاء سوال فلا يسئل عن لميتها كما لا يسئل
عن خلق الاحراق عقيب مساس النار **قوله** ولما صح اسناد الافعال اي ولا صح اسناد
الافعال الخ فان الافعال التي تقتضي سابقة قصد واختيار لا تسند حقيقة
الا اذا وجد القصد والاختيار فلو لم يوجدا كان اتى النائم بما يشبه الصلوة
لم تسند اليه الصلوة حقيقة بخلاف ما لا يستدعي سابقية قصد واختيار
مثل احال العلم واسود لونه اذ ليس الطول والاسوداد عن قصد واختيار
منه وكذا امثل مرض ومات تسند حقيقة من غير شرط **قوله** تنفي ذلك
الاشارة الى ما زعمته الجبرية من انه لا فعل للعبد اصلا لان النصوص
القطعية اثبتت للعبد فعلا كما في الايتين اللتين ذكرهما في اصل كلامه استدلال
بالنقل بعد الاستدلال بدليل عقلي **قوله** بعد تعميم علم الله اي تعميم تعلقه
بكل شيء وتعميم ارادته اي تعميم تعلقها بكل ممكن وهذا السؤال بيان للجبر
بالنسبة الى كل ممكن والسوال وهو قوله فان قيل فيكون الكافر مجبورا الى
اخره بيان للجبر بالنسبة الى الموجودات فقط وفي السوال والجواب هنا تفصيل
زائد على ما هناك **قوله** فيجب اي والا لزم المحال وهو انقلاب علمه تعالى جهلا
وتخلف المراد عن ارادته تعالى **قوله** او بعدمه فيمتنع الاولى ان يقال تعلقا بوجوده
فيجب والا فيمتنع لان تعلق الارادة علة الوجود وانتفا العلة يستلزم انتفا المعلوم
وعلى هذا المنوال ورد ما شا الله كان وما لم يشا لم يكن والا فلا يخفى ان الاعدام
الازلية ليست من متعلقات الارادة لان اثر الارادة حادث **قوله** قلنا ممنوع
اي كون وجوب ان يفعل بالاختيار ينافي الاختيار ممنوع **قوله** وايضا منقوض
اي ما ذكر في السوال من الدليل الماخوذ من السوال السابق وهو ان كون
الفعل واجبا او ممتنعا ينافي الاختيار منقوض بافعال الباري تعالى اذ لها

Copyright © King Saud University